القاهرة في: ٢٠ أكتوبر ٢٠٢٥

السيد الأستاذ/ رئيس مجلس الإدارة

بذاى

تحية طيبة وبعد،،

بالإشارة إلى الكتاب الدوري الصادر بتاريخ ٢٤ مارس ٢٠٠٣ والكتب الدورية اللاحقة له بشأن الضوابط الواجب مراعاتها عند اصدار شهادات الإيداع البنكية من قبل البنوك لتأسيس شركات بموجبها أو استكمال سداد رأس المال المصدر جزئياً أو كلياً أو زيادة رأس المال.

أود التأكيد على قيامكم حين الافراج عن المبالغ المدرجة بتلك الشهادات المصدرة، الالتزام بإضافتها لحسابات الشركة بذات عملة القيد الوارد بالسجل التجاري والنظام الأساسى الخاص بها.

يُرجى التكرم بالتنبيه نحو الالتزام بما تقدم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

طارق الخولي